



مرويات عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية في كتاب الشهادات في الكتب التسعة "دراسة تحليلية"

٢- أ.م.د. حازم عبد الوهاب عارف

١- السيدة سجي علي خلف

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

الملخص

١- الإيميل:

moohamed048@gmail.com

٢- الإيميل:

hazim.arif@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2021.170747

تاريخ استلام البحث: ٢٢ / ٧ / ٢٠٢٠ م

تاريخ قبول البحث للنشر: ٢٩ / ٩ / ٢٠٢٠ م

تاريخ نشر البحث: ١ / ٦ / ٢٠٢١ م

الكلمات المفتاحية:

عمرة، الكتب التسعة، تحليلية

إنّ التابعين من خير القرون الذين وصفهم رسول الله ﷺ بقوله «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» وهذا يدل على فضلهم وعلو منزلتهم لانهم تفقهوا عن الصحابة، واخذوا العلم عنهم، فحفظوا السنة النبوية وأتقنوها ثم بلغوها لمن بعدهم من اتباع التابعين، ولم يقتصر حفظ السنة ونشرها على الرجال فقط، بل كان للنساء نصيب من ذلك أيضاً ولعل من ابرز النساء اللواتي نشرن السنة النبوية هي التابعة الجليلة عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية لكونها تربت في بيت النبوة عند السيدة عائشة (رضي الله عنها)، وتفقهت على يديها وأخذت العلم عنها، وكانت عمرة بنت عبد الرحمن عالمة المدينة وفقهتها في عصرها. وقد بلغت عدد مروياتها في كتاب الشهادات (٣) أحاديث، منها ما يخص الشهادة على الأنساب ومنها في بيان مقدار تحريم الرضاع، ومنها ما يخص القرعة بين أصحاب الحقوق. لذلك أحببنا أن نبين مكانة هذه التابعة الجليلة (رضي الله عنها) وما لديها من العلم والمعرفة في نقل أحاديث النبي ﷺ، ونرجو أن نكون قد وفقنا في ذلك ومن الله التوفيق والسداد

©Authors, 2021, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



NARRATIVES OF AMRA BINT ABD AL-RAHMAN IN ‘AL-ANSARI IN THE BOOK OF TESTIMONIES THE NINE BOOKS AN ANALYTICAL STUDY

¹ Mrs. Saja Ali Khalaf

² Ass. Prof. Dr. Hazem Abdel Wahab
Aref

University of Anbar - College of
Islamic Sciences

University of Anbar - College of
Islamic Sciences

Abstract:

The followers of the Prophet Muhammad from the best of the centuries ‘and they took knowledge from them ‘so they memorized the Prophet’s Sunnah and perfected it ‘then they reached it to those who followed the followers of the followers. Jalila Umrah bint Abdul Rahman Al-Ansariya because she was raised in the house of prophethood with Lady Aisha (may God be pleased with her) ‘and understood her hands and learned about her ‘and Umrah bint Abdul Rahman was the scholar of Medina and her jurist at her time. The number of her narrations in the book of certificates reached (3) hadiths. Therefore ‘we liked to show the status of this venerable subordinate (may God be pleased with her) and the knowledge and knowledge it has in transmitting the hadith of the Prophet (may God bless him and grant him peace).

1: Email:

moohamed048@gmail.com

2: Email

hazim.arif@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2021.170747

Submitted: 22 / 7/2020

Accepted: 29/9 /2020

Published: 1 /6 /2021

Keywords:

Umrah ‘the nine books ‘analytical

©Authors, 2021, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license
(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين، الذين حفظوا كتاب ربهم، وعنوا بسنة نبيهم، واتخذوا شريعته نبراساً في معاشهم ومعادهم، وبلغوها إلى الناس على حقيقتها طاهرة نقية ﷺ وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء... أما بعد:

فإن علم الحديث من أجل العلوم وأشرفها، إذ به يعرف المراد من كلام الله عز وجل، وبه يطلع العبد على أحوال نبيه ﷺ وشماله، وحسب راوي الحديث شرفاً وفضلاً أن يكون أدنى سلسلة أعلاها رسول الله ﷺ.

ولقد تشرف أقوام بحمل الحديث النبوي وتبليغه، فكان لهم الحظ الأوفر من فضل الدنيا والآخرة،

وكان الإمام الشافعي رحمه الله تعالى يقول: (أهل الحديث في كل زمان كالصحابية في زمانهم، وقال أيضاً: إذا رأيت صاحب حديث فكأنني رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ)^(١).

وقد هيا الله سبحانه وتعالى رجالاً، ونساءً من أهل العلم والفضل حفظوا السنة النبوية وبينوها للناس ودافعوا عنها ومحصوها، وأخرجوا منها ما كان دخلياً عليها، وهكذا في كل جيل حتى وصلت إلينا نقية خالية من شوائب الزور والبهتان.

لذلك كان من الواجب على طلبة العلوم الشرعية خصوصاً والمسلمين عموماً العناية بهذه السنة المطهرة و مباحثها، ومنها دراسة مرويات التابعين التي رووها عن الصحابة عن النبي ﷺ، ولتسليط الضوء على دور المرأة وجهودها في خدمة السنة النبوية كان عنوان البحث (مرويات عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية في كتاب الشهادات - دراسة تحليلية-)

أما المنهج المتبع في كتابة البحث فكان كالآتي:

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: ٤٩/١.

- ١- جمع مرويات عمرة بنت عبد الرحمن في كتاب الشهادات من كتب الحديث التسعة.
- ٢- قمت بتخريج الأحاديث تخريجاً علمياً، بذكر اسم الكتاب ثم الباب ثم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.
- ٣- قمت بترجمة موجزة لمن لم يبين من رواة الصحيحين في الهامش، أما رواية غير الصحيحين، فأترجم لهم في المتن ذاكراً اسم الراوي، ونسبه، وكنيته، ثم أذكر بعض شيوخه، وتلاميذه، وحكم أهل الجرح والعديل عليه، وطبقته، وسنة وفاته إن وجدت.
- ٤- إذا كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما حكمت بصحته؛ لإجماع الأمة على صحة ما أسند في صحيح البخاري ومسلم ولتقلي الامة لكتايبهما بالقبول من دون دراسة رجال السند، وإذا كان الحديث في غير الصحيحين قمت بدراسته في صلب الرسالة، وبعدها أقوم ببيان الحكم على الحديث، مستفيدة من أقوال العلماء في الحكم إن وجد.
- ٥- إذا كان حكم الإسناد حسناً أو ضعيفاً، فإني أبحث له عن متابع أو شاهد ليرتفع به إلى درجة أعلى.
- ٦- أبين معاني الكلمات الغريبة في الحديث إن وجدت، معتمدة على كتب الغريب والمعاجم.
- ٧- أذكر اللطائف الإسنادية، وسبب ورود الحديث إن وجد.
- ٨- أذكر المعنى العام للحديث، ثم أذكر ما يستفاد من الحديث، معتمدة على كتب الشروح وكتب الفقه.
- ٩- لم أعتد طريقة من ترجم للمصدر كاملاً إذا ذكر لأول مرة، بل اعتمدت ذكر اسم المصدر مع رقم الجزء والصفحة، ثم عرفت بالمصدر كاملاً مع اسم مؤلفه في قائمة المصادر والمراجع؛ وذلك بهدف عدم إثقال الهوامش.

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى:

المقدمة. والمبحث الأول: حياة عمرة بنت عبد الرحمن الشخصية ومكانتها العلمية، وفيه مطلبان: المطلب الأول: اسمها ونسها وكنيتها ولقبها. المطلب الثاني: شيوخها وتلاميذها. المبحث الثاني: مروياتها في كتاب الشهادات، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم. المطلب الثاني: التحريم بخمس رضعات. المطلب الثالث: القرعة في المشكلات. ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج، ثم قائمة المصادر والمراجع.

وفي الختام فهذا جهد المقل وعمل المعترف بقصوره؛ فإن أصبت فله تعالى الفضل والمنة، وإن أخطأت فإله سبحانه وتعالى يثيب على القصد ويعفو عن الخطأ، أسأله سبحانه وتعالى أن يجنبنا الزلل ويرشدنا إلى الصواب ويوفقنا لما يحبه ويرضه.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّدٍ المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، والتابعين لَهُم بإحسان إلى يوم الدين.

المبحث الأول: حياة عمرة بنت عبد الرحمن الشخصية ومكانتها العلمية المطلب الأول:

اسمها ونسبها وكنيتها ولقبها

هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، الأنصارية، النجارية، المدنية^(١)، أم أبي الرجال، سيدة نساء التابعين، وقد قيل: أن اسم جدها سعيد، وقيل: أسعد^(٢).

المطلب الثاني:

شيوخها وتلاميذها

أولاً: شيوخها

١- أم سلمة زوج النبي ﷺ وأم المؤمنين، اسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم^(٣)، روت عن: النبي ﷺ، وأبي سلمة، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، روى عنها: أسامة بن زيد، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار^(٤)، توفيت سنة (٥٦٢هـ)، وقيل: (٥٦١هـ)، وقيل قبل ذلك والأول أصح^(٥).

٢- حبيبة بنت سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصارية^(٦)، كان النبي ﷺ عزم على تزوجها ثم تركها، فتزوجها ثابت بن قيس بن شماس^(٧)، روت عنها: عمرة بنت عبد الرحمن، روى لها: أبو داود،

(١) ينظر: الطبقات الكبرى: ٣٥٠/٨، والنقات لابن حبان: ٢٨٨/٥، رجال صحيح مسلم:

٤٢٣/٢، وتهذيب الكمال: ٢٤١/٣٥، وتاريخ الإسلام: ١١٥١/٢، وسير أعلام النبلاء:

٥٠٧/٤، وتهذيب التهذيب: ٤٣٨/١٢، وخلاصة تهذيب الكمال: ٤٩٤/١.

(٢) ينظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: ٢٤٥/٧، ومغاني الأخيار في شرح أسامي رجال

معاني الآثار: ٤٩٣/٣، وخلاصة تهذيب الكمال: ٤٩٤/١، والأعلام للزركلي: ٧٢/٥.

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لابن منده: ٩٥٦/١، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٢١٨/٦.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال: ٣١٨-٣١٧/٣٥.

(٥) تقريب التهذيب: ٧٥٤/١.

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة: ٨١/٨.

(٧) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٢٩٤/٦.

والنسائي^(١).

٣- حمنة بنت جحش بن رباب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد^(٢)، تكنى أم حبيبة، وهي أخت زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ^(٣)، وكانت من المهاجرات، وشهدت أحداً، روت عن النبي ﷺ، وروى عنها: ابنها ابنها عمران بن طلحة^(٤).

٤- عائشة بنت أبي بكر الصديق الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ، وأشهر نسائه، كناها رسول الله ﷺ أم عبد الله، بابن أختها عبد الله بن الزبير^(٥)، روت عن: النبي ﷺ، وسعد بن أبي وقاص، وعمر بن الخطاب، روى عنها: إبراهيم بن يزيد التيمي، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وعمرة بنت عبد الرحمن^(٦)، قال ابن حجر: أفقه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة فففيها خلاف، توفيت سنة (٥٥٧هـ)^(٧).

ثانياً: تلاميذها

كان لعمرة بنت عبد الرحمن العديد من التلاميذ، وسأذكر منهم:

١- أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أبو محمد الأنصاري المدني الفقيه^(٨)، روى عن: خارجة بن زيد، وعمر بن عبد العزيز، وخالته عمرة بنت عبد الرحمن، روى عنه: ابنه عبد الله، وعمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد^(٩)، قال ابن

(١) ينظر: تهذيب الكمال: ١٤٧/٣٥-١٤٨.

(٢) الطبقات الكبرى: ٢٤١/٨.

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٢٩٣/٦.

(٤) ينظر: أسد الغابة: ٦٩/٦-٧٠.

(٥) أسد الغابة: ١٨٦/٧.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال: ٢٢٧/٣٥-٢٢٨.

(٧) تقريب التهذيب: ٧٥٠/١.

(٨) ينظر: رجال صحيح مسلم: ١/١٠٥، والتعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع

الصحيح: ٣/١٢٥٥، وتاريخ دمشق لابن عساكر: ٤١/٦٦.

(٩) ينظر: تهذيب الكمال: ١٣٧/٣٣-١٣٨.

سعد: (كان ثقة كثير الحديث)^(١)، قال الذهبي: (أحد الأئمة الأثبات)^(٢)، قال ابن حجر: حجر: ثقة عابد، من الخامسة، توفي سنة (١٢٠هـ)، وقيل غير ذلك^(٣).

٢- حارثة بن أبي الرجال، واسم أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن أبي النعمان^(٤)، الأنصاري النجاري المدني، روى عن: عبيد الله بن أبي أبي رافع، وأبيه أبي الرجال، وجدته أم أبيه عمرة بنت عبد الرحمن، روى عنه: حفص بن غياث، وسفيان الثوري، وعبد الله بن نمير^(٥)، قال البخاري: منكر الحديث^(٦)، قال النسائي: متروك الحديث^(٧)، قال ابن حجر: ضعيف من السادسة، توفي سنة (١٤٨هـ)^(٨).

٣- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، كنيته أبو محمد، ويقال أبو بكر، روى عن: أبيه، وعباد بن تميم، وعمرة بنت عبد الرحمن، روى عنه: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وابن جريج^(٩)، قال أبو حاتم: ثقة^(١٠)، قال الذهبي: حجة^(١١)، قال ابن حجر: ثقة، من الخامسة، توفي سنة

(١) الطبقات الكبرى: ٣٣٦/٥.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٣١٤/٥.

(٣) تقريب التهذيب: ٤٤٥/١.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٥٥/٣، وتاريخ الإسلام: ٩٧/٩، ومغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: ١٦٨/١.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال: ٣١٣-٣١٤.

(٦) التاريخ الكبير للبخاري: ٩٤/٣.

(٧) الضعفاء والمتروكون للنسائي: ٢٩/١.

(٨) تقريب التهذيب: ١٤٩/١.

(٩) ينظر: رجال صحيح مسلم: ٣٥٧/١، والتعديل والتجريح: ٨٥٥/٢، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ١٩٢/١.

(١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٧/٥.

(١١) الكاشف: ٥٤١/١.

(٥١٣٥)^(١).

٤- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد، أبو عبد الله القرشي الأسدي المدني، روى عن: أسامة بن زيد، وجابر بن عبد الله، وعمرة بنت عبد الرحمن، روى عنه: سليمان بن يسار، وهو من أقرانه، وعبد الله بن أبي بكر بن حزم، وعطاء بن أبي رباح^(٢)، قال الذهبي: كان ثبناً حافظاً فقيهاً عالماً بالسيرة^(٣)، قال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور من الثالثة، توفي سنة (٥٩٤)^(٤).

(١) تقريب التهذيب: ٢٩٧/١.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى: ١٣٦/٥، والهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: ٥٨١/٢،

وتهذيب الكمال: ١٤-١٢/٢٠.

(٣) تاريخ الإسلام: ١١٣٩/٢.

(٤) تقريب التهذيب: ٣٨٩/١.

المبحث الثاني:

كتاب الشهادات

المطلب الأول:

الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا» لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

تخريج الحديث:

رواه البخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، ومالك^(٥)، وأحمد^(٦).

(١) مالك بن أنس: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني الفقيه، إمام دار الهجرة، من السابعة (ت ١٧٩هـ). تقريب التهذيب: لابن حجر ١ / ٥١٦، وينظر: تهذيب الكمال: للمزي ٢٧/٩١-٩٣، ومغاني الاختيار في شرح اسامي رجال معاني الآثار: للطحاوي ٣ / ٣.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم: ١٧٠/٣، برقم ٢٦٤٦، ورواه أيضا في كتاب فرض الخمس، باب ما جاء في بيوت ازواج النبي (صلى الله عليه وسلم) وما نسب من البيوت اليهن: ٨٢/٤، برقم ٣١٠٥، ورواه في كتاب النكاح، باب (وامهاتكم اللاتي ارضعنكم): ٩/٧، برقم ٥٠٩٩.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الرضاع، باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة: ٢/١٠٦٨، برقم ١٤٤٤.

(٤) سنن النسائي: كتاب النكاح، لين الفحل: ١٠٢/٦، برقم ٣٣١٣.

(٥) موطأ مالك: كتاب الرضاعة، رضاعة الصغير: ٨٦٧/٤، برقم ٢٢٣٣.

(٦) مسند أحمد: مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق (رضي الله عنها): ٤٢/٢٨٣-٢٨٤، برقم ٢٥٤٥٣.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ لوروده في صحيح البخاري ومسلم، ولتلقى الأمة لكتابيهما بالقبول - والله اعلم -.

سبب ورود الحديث :

هو: ما أخرجه البغوي بسنده عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ك، أنها أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، فقالت عائشة: فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك، فقال رسول الله ﷺ: أراه فلاناً لعم حفصة من الرضاعة، فقلت لرسول الله ﷺ: لو كان فلان حياً لعمها من الرضاعة، لدخل علي فقال رسول الله ﷺ: نعم إن الرضاعة فذكره^(١).

المعنى العام:

كان رسول الله ﷺ عند عائشة في حجرتها، فسمعت عائشة صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، أي: يطلب الإذن في دخول بيتها، فأخبرت النبي ﷺ بذلك، فقال: (أراه فلاناً لعم حفصة من الرضاعة)، أي: أظنه فلاناً عم حفصة من الرضاع، ولم يذكر اسمه، وقولها: (لو كان فلان حياً لعمها من الرضاعة) لم يعرف اسمه، وقيل: هو أفلح أخو أبي القعيس، وقال بعضهم: هو وهم، لأن أبا القعيس والد عائشة من الرضاعة، وأما أفلح فهو أخوه وهو عمها من الرضاعة، وأما قولها: لو كان حياً، يدل على أنه مات، ويحتمل أن يكون عمّاً آخر لها، ويحتمل أنها ظنت أنه مات لبعدها به^(٢)، (دخل عليّ) أي: هل كان يحل له أن يدخل عليّ؟، فقال ﷺ: نعم، أي: كان يحل له أن يدخل عليك؛ لأن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة، أي:

(١) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: ٢٠٠/١.

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٩٢/٢٠، ومنحة الباري بشرح صحيح

البخاري: ٣٤٧/٨، والمهيا في كشف اسرار الموطأ: ١٥٧/٣.

النسب^(١)، وقوله ﷺ: (إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة)^(٢)، وفي رواية أخرى: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب)^(٣)، دليل على جواز نقلهم بالمعنى، إن كانت القضية واحدة، ويحتمل أن يكون تكرر ذلك المعنى منه باللفظين المختلفين^(٤)، و(الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة) أي: وتبيح ما تبيح، وهو بالإجماع فيما يتعلق بتحريم النكاح وتوابعه، وانتشار الحرمة بين الرضيع والمرضعة وأولادها، وتنزيلهم منزلة الأقارب، في جواز النظر، والخلوة، والمسافرة، لكن لا يترتب عليها باقي أحكام الأمومة، من التوارث، ووجوب الإنفاق، والعق بالملك، والشهادة، والعقل وإسقاط القصاص^(٥) والحكمة في ذلك: أن سبب التحريم ما ينفصل من أجزاء المرأة، وهو اللبن، فإذا اغتذى به الرضيع صار جزءاً من أجزائهما، فانتشر التحريم، وأما قرابات الرضيع فليس بينهم ولا بين المرضعة، ولا زوجها نسب، ولا سبب^(٦).

ما يستفاد من الحديث:

١- إن الرضاعة تنشر الحرمة بين الرضيع والمرضعة، فتكون المرضعة أمّاً له من الرضاعة، وزوجها والده، وأبنائها إخوانه من الرضاعة، ويكون أخو صاحب اللبن عمه، وأخوها خاله من الرضاعة، فيحرم من الرضاعة: العمات والخالات والأعمام والأخوات وبناتهن كالنسب^(٧).

٢- إن قوله ﷺ: (إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة)، وفي رواية أخرى

(١) ينظر: المهيأ في كشف اسرار الموطأ: ١٥٧/٣ .

(٢) صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي (ﷺ)، وما نسب من البيوت اليهن: ٨٢/٤، برقم ٣١٠٥.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض، والموت القديم: ١٧٠/٣، برقم ٢٦٤٥.

(٤) المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١٧٧/٤.

(٥) ينظر: السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير: ١٩٧/٣، وذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ٣٢٢/٢٧.

(٦) المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١٧٨/٤، والمنهل الحديث في شرح الحديث: ٣٩/٤.

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٩٢/٢٠.

(يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب) دليل على جواز نقل الرواية بالمعنى إن كانت القصة واحدة

٣- إن التحريم لا يتعدى الرضيع إلى أحد من قرابته، فليست أخته من الرضاعة أختاً لأخيه، ولا بنتاً لأبيه، إذ لا رضاع بينهم^(١).

٤- إن الرضاع لا يترتب عليه أحكام الأمومة من كل وجه، فلا يرث الرضيع أمه من الرضاعة، ولا ترثه، ولا يجب على واحد منهما نفقة الآخر، ولا يعتق عليه بالملك، ولا ترد شهادته لها، ولا يعقل عنها، ولا يسقط عنها القصاص بقتله، فهما كالأجنبيين في هذه الأحكام.

٥- دل الحديث على مشروعية استئذان المحرم محرمة، في الدخول عليه^(٢).

المطلب الثاني:

التحريم بخمس رضعات

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ^(٥)، أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: الْقُرْآنُ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ، فَتَوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ".

(١) المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١٧٧/٤ - ١٧٨.

(٢) ينظر: البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٥٧٤/٢٥ - ٥٧٥.

(٣) مالك بن أنس: تقدمت ترجمته .

(٤) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة من

الثالثة، توفيت قبل المائة ويقال بعدها . تقريب التهذيب: ١/ ٧٥٠، وينظر: الطبقات

الكبرى: ٨/ ٤٨٠، وسير أعلام النبلاء: ٤/ ٥٠٧ .

(٥) عائشة بنت أبي بكر الصديق الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ وأشهر نسائه،

نسائه، توفيت سنة سبع وخمسين على الصحيح. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٧/ ١٨٦،

وتقريب التهذيب: ١/ ٧٥٠ .

تخريج الحديث: رواه مسلم^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، ومالك^(٦)، والدارمي^(٧).

الحكم على الحديث: الحديث صحيح؛ لوروده في صحيح مسلم، ولتلقى الأمة لكتابه بالقبول - والله اعلم -.

المعنى العام:

وردت في القرآن الكريم آية، تبين أن القدر الذي يحرم من الرضاع هو عشر رضعات، ثم نسخت تلاوة تلك الآية، ونسخ من حكمها خمس رضعات، وبقيت خمس رضعات، فبقي الحكم فيها: أن المحرم خمس رضعات لا عشر، ولا يوجد في لفظ القرآن أن المحرم عشر رضعات أم خمس، بل نسخت تلاوة آية الرضاع مطلقاً، وبقي حكم تحريم خمس رضعات^(٨)، وقولها: (يحرم من) أي: ينشرون الحرمة بين الرضيع، ومن أرضعته فتكون أمّاً له من الرضاعة، وأبناؤها إخوانه من الرضاعة^(٩)، (ثم نسخت) أي: العشر رضعات تلاوةً وحكماً، (بخمس رضعات) أي: مشبعات واضحات جليات، في خمسة أوقات متفاصلة عرفاً، (معلومات) ووصفها بالمعلومات، إنما هو محرز مما يتوهم أو يشك في وصوله إلى الجوف من

(١) صحيح مسلم: كتاب الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات: ١٠٧٥/٢، برقم ١٤٥٢.

(٢) سنن أبي داود: كتاب النكاح، باب هل يحرم ما دون خمس رضعات: ٢٢٣/٢، برقم ٢٠٦٢.

(٣) سنن الترمذي: ابواب الرضاع عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان: ٤٤٧/٢، برقم ١١٥٠.

(٤) سنن النسائي: كتاب النكاح، القدر الذي يحرم من الرضاعة: ١٠٠/٦، برقم ٣٣٠٧.

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح، باب لا تحرم المصة ولا المصتان: ٦٢٥/١، برقم ١٩٤٢.

(٦) موطأ مالك: كتاب الرضاع، باب جامع ما جاء في الرضاعة: ٦٠٨/٢، برقم ١٧.

(٧) سنن الدارمي: ومن كتاب النكاح، باب كم رضعة تحرم: ١٤٤٤/٣، برقم ٢٢٩٩.

(٨) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ٤٤/٤، وشرح المصابيح لابن الملك: ٥٧٠/٣.

(٩) فقه الإسلام (شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام): ٧٦/٨.

الرضعات^(١)، وقولها (فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ) معناه: أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جداً، إلى وقت قريب من وفاة النبي ﷺ، وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآناً متلوّاً لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخ رجعوا عن ذلك، وأجمعوا على أن هذا لا يتلى^(٢)، والنسخ ثلاثة أنواع: أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته (كعشر رضعات)، والثاني: ما نسخت تلاوته دون حكمه (كخمس رضعات)، والثالث: ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته، وهو الأكثر^(٣)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾^(٤).

واختلف العلماء في القدر الذي يثبت به حكم الرضاع، على ثلاثة أقوال:
القول الأول: هو ما بلغ خمس رضعات فأكثر، والدليل على ذلك هو هذا الحديث، واحتجوا أيضاً بحديث رضاع الكبير: (أرضعيه خمس رضعات)^(٥)، وقد جاء فيه ذكر الخمس، فهو دليل على أن المعتبر في الرضاع هو ما بلغ الخمس رضعات، وهذا ما ذهب إليه عائشة ك، والشافعي وأصحابه. والقول الثاني: إن المحرم هي ثلاث رضعات، ويستدل على ذلك بهذا الحديث: (لا تحرم المصة ولا المصتان)^(٦)، وهو ما ذهب إليه أبو ثور، وأبو عبيد، وابن المنذر، وداود، قالوا: فمفهومه يدل على أنه إذا زاد على ذلك فإنه يحرم، والقول الثالث: أن الرضاع قليله وكثيره يحرم؛ لأنه جاء مطلقاً في بعض النصوص، كقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي

(١) ينظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان: ٢٩٩/٩، ومراقبة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢٠٧٩/٥.

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم: ٢٩/١٠، وتحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي: ٢٥٩/٤.

(٣) ينظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام: ٢٩٤/٨ - ٢٩٥، وعون المعبود وحاشية ابن القيم: ٤٧/٦ - ٤٨.

(٤) سورة البقرة: من الآية: ٢٣٤.

(٥) موطأ مالك: كتاب الرضاعة، ما جاء في الرضاعة بعد الكبر: ٨٧٣/٤، برقم ٢٢٤٧.

(٦) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب في المصة والمصتين: ١٠٧٣/٢، برقم ١٤٥٠.

أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضْعَةِ^(١)، فجاء مطلقاً، قالوا: فيحرم القليل والكثير، وهو ما ذهب إليه مالك، وأبو حنيفة، وأحمد، والثوري، والأوزاعي. والقول الصحيح والراجح من هذه الأقوال هو: القول بأن المحرم هي خمس رضعات؛ لأنه قد جاء ما يدل عليه من سنة رسول الله (عليه الصلاة والسلام) كما في هذا الحديث، وحديث رضاع الكبير^(٢).

ما يستفاد من الحديث:

- ١- كان الرضاع المحرم أولاً هو عشر رضعات، ثم نسخ بعد ذلك بخمس رضعات.
- ٢- دل الحديث على أن السنة تقيد مطلق القرآن^(٣).
- ٣- في الحديث دليل على جواز النسخ، وأنه ثلاثة أقسام: ما نسخ تلاوة وحكما، وما نسخ حكماً فقط، وما نسخ تلاوة دون الحكم^(٤).
- ٤- إن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد، فلم يجز أن يثبت ذلك بين الدفتين، والأحكام تثبت بأخبار الآحاد، فجاز أن يقع العمل بها^(٥).

المطلب الثالث:

القرعة في المشكلات

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ مَا

(١) سورة النساء من الآية: ٢٣.

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد: ٤٥٩/١٠، والبحر المحيط الثجاج في شرح

صحيح الامام مسلم بن الحجاج: ٦٣٩/٢٥ - ٦٤٣

(٣) فقه الإسلام (شرح بلوغ المرام من جمع ادلة الاحكام): ٧٧/٨.

(٤) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ٣٠٥/٢٧.

(٥) معالم السنن: ١٨٨/٣.

خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا".

تخريج الحديث: رواه الإمام أحمد^(١).

تراجم رواة السند:

١- يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو يوسف المدني، روى عن: أبيه إبراهيم بن سعد، وشريك ابن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي^(٢)، قال الدارمي: سألت يحيى بن معين عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فقال: ثقة^(٣)، وقال الذهبي: حجة ورع^(٤)، وقال ابن حجر: ثقة فاضل من صغار التاسعة، توفي سنة (٥٢٠٨هـ)^(٥).

٢- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي، أبو اسحاق المدني^(٦)، روى عن: صالح بن كيسان، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وعبد الملك بن الربيع بن سبرة روى عنه: ابنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والقعني، وابن وهب^(٧)، قال العجلي: ثقة^(٨)، وقال الذهبي: كان ثقة صدوقاً، صاحب صاحب حديث^(٩)، وقال ابن حجر: ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح، من الثامنة، توفي سنة

(١) مسند أحمد: مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق (رضي الله عنها): ٣٤١/٤٣، برقم ٢٦٣١٤.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٠٨/٣٢ - ٣١٠، وتاريخ الإسلام: ٢٣٠/٥، وسير أعلام النبلاء: ١٧٩/٨.

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي: ٢٩٩/١.

(٤) الكاشف: ٣٩٣/٢.

(٥) تقريب التهذيب: ٦٠٧/١.

(٦) التاريخ الكبير للبخاري: ٢٨٨/١، وينظر: الثقات لابن حبان: ٧/٦، والهداية والارشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: ٥١/١.

(٧) ينظر: رجال صحيح مسلم: ٣٨/١.

(٨) الثقات للعجلي: ٥٢/١.

(٩) سير أعلام النبلاء: ٣٠٥/٨.

سنة (١٨٥) (١).

٣- محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، وقيل: ابن كوثران، المدني، أبو بكر، وقيل: أبو عبد الله، روى عن: أبان بن صالح، وأبان بن عثمان بن عفان، وعبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، روى عنه: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، وجريز بن حازم، وسفيان الثوري^(٢)، قال ابن عدي: لأبأس به^(٣)، قال الدارقطني: لا يحتج به، وإنما يعتبر به^(٤)، قال الذهبي: كان صدوقاً من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن وقد صححه جماعة^(٥)، قال ابن حجر: إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر، توفي سنة (٥١٥٠)، وقيل بعدها^(٦).

٤- يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، الأنصاري، أبو سعيد المدني، أخو سعد وعبدربه بن سعيد، روى عن: حميد الطويل، وسعيد بن المسيب، وعمرة بنت عبد الرحمن، روى عنه: حماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن إسحاق^(٧)، قال العجلي: ثقة^(٨)، قال أبو حاتم: ثقة^(٩)، قال الذهبي: حافظ فقيه حجة^(١٠)، قال ابن حجر: ثقة، ثبت من الخامسة، توفي سنة

(١) تقريب التهذيب: ١/٨٩.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٠٥/٢ - ٤١٠، وتاريخ الإسلام: ١٩٣/٤، وميزان الاعتدال: ٤٦٨/٣.

٤٦٨/٣.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٧٠/٧.

(٤) ينظر: سؤالات البرقاني للدارقطني: ٥٨/١.

(٥) الكاشف: ١٥٦/٢.

(٦) تقريب التهذيب: ٤٦٧/١.

(٧) ينظر: رجال صحيح مسلم: ٣٤١/٢، وتاريخ بغداد: ١٠٦/٤، وتهذيب الكمال: ٣٤٧/٣ - ٣٥٠.

(٨) الثقات للعجلي: ٤٧٢/١.

(٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٤٩/٩.

(١٠) الكاشف: ٣٦٦/٢.

(١٤٤هـ) (١).

٥- عمرة بنت عبد الرحمن: تابعة ثقة، تقدمت ترجمتها.

٦- عائشة أم المؤمنين ك: صحابية جلييلة، تقدمت ترجمتها.

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن؛ وذلك لوجود محمد بن اسحاق بن يسار فيه وهو صدوق يدلّس، كما تبين فيه من أقوال العلماء، وقد صرح بالتحديث هنا فانتمت شبهة تدليسه، وللحديث متابعات عند الأئمة: البخاري^(٢)، ومسلم^(٣) وأبي داود^(٤)، والدارمي^(٥)، ولذلك فإن الحديث يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره - والله أعلم - . قال شعيب الارنؤوط: إسناده حسن من أجل محمد بن اسحاق^(٦).

المعنى العام:

تحدثت أم المؤمنين عائشة ك، عن موقف النبي ﷺ من أزواجه في السفر، فكان إذا عزم على السفر، وأراد الخروج له (أقرع بين نسائه) و(أقرع)، من: أقرعت بينهم من القرعة، والقرعة هي: السهام التي توضع على الحظوظ، فمن خرجت قرعته وهي: سهمه الذي وضع على النصيب، فهو له، (فأيتهن) أي: أية امرأة منهن خرج سهمها الذي باسمها (خرج بها معه) أي: استصحبها رسول الله ﷺ معه في سفره^(٧)، وكان النبي ﷺ كان لا يسافر إلا ومعه إحدى زوجاته، وقد يكون

(١) تقريب التهذيب: ٥٩١/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات: ١٨٢/٣، برقم ٢٦٨٨.

(٣) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة (رضي الله تعالى عنهم)، باب فضل عائشة (رضي

الله تعالى عنها): ١٨٩٤/٤، برقم ٢٤٤٥.

(٤) سنن أبي داود: كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء: ٢٤٣/٢، برقم ٢١٣٨.

(٥) سنن الدارمي: ومن كتاب النكاح، باب الرجل يكون عنده النسوة: ١٤١٧/٣، برقم ٢٢٥٤.

(٦) مسند أحمد، حاشية المحقق: ٣٤١/٤٣.

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٥٣/١٣، وإرشاد الساري لشرح صحيح

البخاري: ٣٤٨/٤، ومروقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢١١٢/٥.

معه أكثر من واحدة، لكن لابد أن يصحب واحدة منهن؛ لأن هناك سننا خفية لا يطلع عليها إلا النساء الزوجات، فيحب ﷺ أن تأخذ زوجاته منه حتى السنن في السفر، فيخرج بهن أو بواحدة، من خلال القرعة^(١).

وقد ذهب الحنفية والمالكية إلى أن للزوج السفر بمن شاء من زوجاته دون قرعة أو رضا سائر الزوجات، فقال الحنفية: لا حق للزوجات في القسم حالة السفر، فيسافر الزوج بمن شاء منهن، والأولى أن يقرع بينهن فيسافر بمن خرجت قرعتها^(٢)؛ ولأنه قد يثق بإحدى الزوجات في السفر وبالأخرى في الحضر والقرار في المنزل لحفظ الأمتعة أو لخوف الفتنة، وقد يمنع من سفر إحداهن كثرة سمنها مثلاً، فتعيين من يخاف صحبتها في السفر للسفر لخروج قرعتها إلزام للضرر الشديد وهو مندفع بالنافي للحر^(٣).

وذهب المالكية إلى أن الزوج إذا أراد أن يسافر بإحدى زوجتيه أو زوجاته اختار من تصلح لإطاققتها السفر أو لخفة جسمها أو نحو ذلك لا لميله إليها، إلا في سفر الحج والغزو فيقرع بينهما أو بينهن؛ لأن المشاحة تعظم في سفر القربات، وشرط الإقراع صلاح جميعهن للسفر، ومن اختار سفرها أو تعين بالقرعة أجبرت عليه إن لم يشق عليها، ومن أبت لغير عذر سقطت نفقتها^(٤)، وذهب الحنابلة إلى أن الزوج إذا أراد سفراً، فأحب حمل نسائه معه كلهن، أو تركهن كلهن، لم يحتج إلى قرعة؛ لأن القرعة لتعيين المخصوصة منهن بالسفر، وإن أراد السفر ببعضهن لم يجز له أن يسافر بها إلا بقرعة، وهذا قول أكثر أهل العلم؛ ولأن في المسافرة ببعضهن من غير قرعة تفضيلاً لها، وميلاً إليها، فلم يجز بغير قرعة كالبداية بها في القسم، وإن أحب المسافرة بأكثر من واحدة، أقرع أيضاً ومتى سافر بأكثر من واحدة، سوى بينهن كما يسوي بينهن في الحضر، ولا يلزمه القضاء للحاضرات بعد قدومه

(١) فتح ذي الجلال والاکرام بشرح بلوغ المرام: ٦٤٦/٤.

(٢) ينظر: بداية المبتدي: ٦٦/١.

(٣) حاشية ابن عابدين: ٢٠٦/٣.

(٤) ينظر: منح الجليل شرح مختصر خليل: ٥٤٤/٣ - ٥٤٥.

وهذا قول أكثر أهل العلم^(١)، وقال الشافعي: إذا كان للرجل نسوة فأراد سفراً فليس بواجب أن يخرج بهن ولا بواحدة منهن، فإن أراد الخروج بواحدة أو اثنتين، أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها، ولم يكن له أن يخرج بغيرها وله أن يتركها إن شاء، وهكذا إن أراد الخروج باثنتين أو ثلاث، لم يخرج بواحدة منهن إلا بقرعة، فإن خرج بواحدة منهن بغير قرعة، كان عليه أن يقسم لمن بقي بقدر مغيبه مع التي خرج بها، فإذا خرج بامرأة بالقرعة، كان لها السفر خالصاً دون نسائه، لا يحتسب عليها ولا لهن من مغيبها معه في السفر منفردة شيء، وسواء قصر سفره أو طال^(٢)، لأن المستصحبة وإن فازت بصحبته، فقد لحقها من تعب السفر ومشقته ما يقابل ذلك، والمتخلفة وإن فاتها حظها من الزوج، فقد ترفهت بالدعة والإقامة فتقابل الأمران فاستويا^(٣).

ما يستفاد من الحديث:

١- كمال عدل النبي ﷺ، وكرم أخلاقه، وحسن شمائله في رعاية حق الزوجات، فكان إذا أراد السفر أقرع بينهن، وإلا فمن الجائز أن يختار واحدة لتسافر معه، لكن لكمال عدله كان يقرع بينهن^(٤).

٢- دل الحديث على مشروعية القرعة؛ لما فيها من تطيب للنفوس، وعلى فضيلة التنازل عن هوى النفس لتحقيق هوى من يحب^(٥).

٣- إن القرعة طريق شرعي لإثبات المستحق؛ ودليله استعمال النبي لها، وقد ثبتت طريقاً لإثبات المستحق في القرآن في موضعين، في قصة مريم، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفْلَهِمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾^(٦).

(١) ينظر: المغني لابن قدامة: ٣١٣/٧ - ٣١٤.

(٢) الأم للشافعي: ٢٠٧/٥.

(٣) مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٢٥٨/٣.

(٤) ينظر: البدر التمام شرح بلوغ المرام: ٣٥٣/٧.

(٥) المنهل الحديث في شرح الحديث: ٣٦/٣ - ٣٧.

(٦) سورة آل عمران: من الآية ٤٤.

وفي قصة يونس، قال تعالى: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلِّ الْمَشْحُورِ ﴿١٢﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾^(١)، ولكن يشترط في القرعة التساوي، فإن كان هناك مرجح فلا قرعة بل نأخذ بالراجح.

٤- دل الحديث على أن الزوج إذا سافر بمن خرج اسمها في القرعة؛ فإنه لا يقضي للبواقي^(٢).

٥- إن الإنسان إذا أراد سفراً لا يختار واحدة من نسائه ويسافر بها، وإنما يقرع بين نسائه، والتي تخرج لها القرعة يسافر بها^(٣).

(١) سورة الصافات : الآية ١٤٠ - ١٤١.

(٢) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام : ٦٤٦/٤ - ٦٤٧.

(٣) شرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد : ١١٠/١٢.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

بعد أن منَّ الله سبحانه وتعالى علينا بإتمام هذا الجهد المتواضع، نذكر أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث المبارك:

١- إنّ الرضاعة تنشر الحرمة بين الرضيع والمرضعة، فتكون المرضعة أمّاً

له من الرضاعة، وزوجها والده، وأبناؤها إخوانه من الرضاع.

٢- إنّ الرضاع لا يترتب عليه أحكام الأمومة من كل وجه، فلا يرث

الرضيع أمه من الرضاعة، ولا ترثه، ولا يجب على واحد منهما نفقة

الآخر، ولا يسقط عنها القصاص بقتله، فهما كالأجنبيين في هذه الأحكام.

٣- كان الرضاع المحرم أولاً هو عشر رضعات، ثم نسخ بعد ذلك بخمس

رضعات.

٤- جواز النسخ، وأنه ثلاثة أقسام: ما نسخ تلاوةً وحكماً، وما نسخ حكماً

فقط، وما نسخ تلاوة دون الحكم .

٥- كمال عدل النبي (ﷺ)، وكرم أخلاقه، وحسن شمائله في رعاية حق

الزوجات، فكان إذا أراد السفر أقرع بينهن، والتي تخرج القرعة باسمها

يسافر بها معه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثبت المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

١. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبي العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٣. الأم، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطايع القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٤. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج: لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٣٦هـ.
٥. البدر التمام شرح بلوغ المرام: للحسين بن محمد بن سعيد اللاعي، المعروف بالمعربي (ت ١١١٩هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، ط ١، د.ت.
٦. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: لإبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (ت ١٢٠هـ)، تحقيق: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
٧. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي): لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور، دار المأمون للتراث، دمشق.

٨. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٣ م.
٩. التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
١٠. تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١١. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي: لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .
١٢. تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٤. الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البستي (ت ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد، الدكن، الهند، ط ١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
١٥. الجامع الكبير «سنن الترمذي»: لمحمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
١٦. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه «صحيح البخاري»: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي

- (ت٥٢٥٦)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ .
١٧. الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م .
١٨. رجال صحيح مسلم: لأحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبي بكر ابن منجويه (ت٤٢٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ .
١٩. رد المحتار على الدر المختار: لأبن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م .
٢٠. السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير: للشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعريزي، د.ت.
٢١. سنن ابن ماجه: لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.
٢٢. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ابن عمرو الأزدي السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
٢٣. السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م .

٢٤. سوالات أبي بكر البرقاني للدارقطني في الجرح والتعديل: لأحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبي بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق وتعليق: مجدي السيد ابراهيم، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع، د.ت.

٢٥. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٦. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٢٧. شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، مؤسسة الريان، ط ٦، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٨. شرح سنن أبي داود: شرح سنن أبي داود: لعبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>.

٢٩. شرح سنن أبي داود: لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، جمهورية مصر العربية، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

٣٠. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع، ط ١، د.ت.

٣١. شَرْحُ صَاحِبِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ:

لعياض ابن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبي الفضل (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٢. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: لمحمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرُّوميُّ الكرمانِي، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن الملك (ت ٨٥٤هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٣٣. الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣٤. الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

٣٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

٣٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٣٧. فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام: لمحمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٨. فقه الإسلام «شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام»: لعبد القادر شيبه

الحمد، مطابع الرشيد، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١،
١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٣٩. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين بن محمد
سعيد ابن قاسم الحلاق القاسمي (ت١٣٣٢هـ-) دار الكتب العلمية،
بيروت، لبنان، د.ت.

٤٠. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين أبو عبد
الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ-)، تحقيق:
محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية،
مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٤١. الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ-)،
تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، شارك في
تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١،
١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٢. متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة: لعلي بن أبي بكر بن عبد
الجليل الفرغاني المرغيناني، أبي الحسن برهان الدين (ت٥٩٣هـ-)،
مكتبة ومطبعة محمد علي صبح، القاهرة، د.ت.

٤٣. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان محمد، أبي
الحسن نور الدين الملا الهروري القاري (ت١٠١٤هـ-)، دار الفكر،
بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٤٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن
هلال ابن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ-)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل
مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة
الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٤٥. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): لأبي محمد عبد الله بن عبد
الرحمن ابن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي

- السمرقندي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
٤٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ «صحيح مسلم»: لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٤٧. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
٤٨. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، السعودية، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٩. مغني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٥٠. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٥١. المغني لابن قدامة: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، د.ت.
٥٢. المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهر

- (ت٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٥٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت٦٥٦هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، أحمد محمد السيد، يوسف علي بدوي، محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٥٤. منح الجليل شرح مختصر خليل: لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت١٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٥٥. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: لذكرى بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت٩٢٦هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٥٦. المنهل الحديث في شرح الحديث: للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار المدار الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.
٥٧. المهيا في كشف أسرار الموطأ: لعثمان بن سعيد الكماخي (ت١١٧١هـ)، تحقيق وتخريج: أحمد علي، دار الحديث، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
٥٨. موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط٢.
٥٩. الموطأ: لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني

(ت١٧٩هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٦٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م.

٦١. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات: لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبي نصر البخاري الكلاباذي (ت٣٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

References

- -Abi Ahmed Bin Uday Al-Jarjani (Died 365 A.H.). Al-Kamil in the Weak Men. Investigated by Adel Ahmed Abd Al-Mawjud, Ali Muhammad Moawad, co-authored by Abd Al-Fattah Abu Sunna. 1st Edition, Beirut: Scientific Books, 1997.
- -Abi Al-Fadl, Ayyad Ibn Musa Ibn Ayadh Ibn Amron Al-Yahsabi Al-Sabti (Died 544 A. H.). Explanation of Sahih Muslim by Al-Qadi Ayyad, named Ikmal Al-Moallem Bi Fawa'id Muslim. Investigated by Yahya Ismail. 1st Edition, Egypt: Dar Al-Wafaa for Printing, Publishing and Distribution, 1998 .
- -Abi Al-Hasan Burhan Al-Din, Ali Bin Abi Bakr Bin Abd Al-Jalil Al-Farghani Al-Marghinani (Died 593 A.H.). The Text of the Beginning of Al-Mubtadaa in the Jurisprudence of Imam Abu Hanifa. Cairo: Muhammad Ali Sobh Library (No date).
- -Abi Bakr bin Manjuwiya, Ahmad Bin Ali Bin Muhammad Bin Ibrahim (Died 428 A.H.). Rijal Sahih Muslim. Investigated by Abdullah Al-Laithi. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Maarifa, 1407 A.H.
- -Abu Issa, Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi (Died 279 A.H.). Al-Jami Al-Kabeer "Sunan Al-Tirmidhi". Investigated by Bashar Awad Maarouf. Beirut:, Dar Al-Gharb Al-Islami, 1998 .
- -AlIbn Saad, Abi Abdullah Muhammad Bin Saad Bin Manea Al-Hashemi, Al-Basri, Al-Baghdadi (Died 230 A.H.). Al-Tabaqat Al-Kubra. Investigated by Muhammad Abdul Qadir Atta. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, 1990.
- -AlIbn Saad, Abi Abdullah Muhammad Bin Saad Bin Manea Al-Hashemi, Al-Basri, Al-Baghdadi (Died 230 A.H.). Al-Tabaqat Al-Kubra. Investigated by Ihsan Abbas. 1st Edition, Beirut: Dar Sader, 1968 .
- -Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmad Bin Ali Bin Muhammad Bin Ahmad Bin Hajar (d. 852 AH). Taqreeb Al-Tahdheeb. Investigated by Muhammad Awama. 1st Edition, Syria: Dar Al-Rasheed, 1986 .
- -Al-Ayni, Abu Muhammad Mahmoud Bin Ahmed Bin Musa Bin Ahmed Bin Hussein Al-Ghaytabi Al-Hanafi Badr Al-Din (Died 855 AH). Umdat Al-Qari: Explanation of Sahih Al-Bukhari. Beirut: Arab Heritage Revival House.
- -Al-Ayni, Abu Muhammad Mahmoud Bin Ahmed Bin Musa Bin Ahmed Bin Hussein Al-Ghitabi Al-Hanafi Badr Al-Din (Died 855 A.H.). Maghani Al-Akhar in Explaining the Names of the Distinguished Men. Investigated by Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, 2006 .
- -Al-Azim Abadi, Muhammad Ashraf Bin Amir Bin Ali Bin Haider, Abi Abd Al-Rahman, Sharaf Al-Haq, Al-Siddiqi (Died 1329 A.H.). Awn Al-Ma'bood Explanation of Sunan Abi Dawood, Ibn Al-Qayyim's Footnote: Refinement of Sunan Abi Dawood and

- Explanation of Its Causes and Problems. 2nd Edition, Beirut: Scientific Books House, 1415 A. H.*
- -Al-Azizi, Sheikh Ali bin Al-Sheikh Ahmed bin Al-Sheikh Nour Al-Din bin Muhammad bin Al-Sheikh Ibrahim. *Al-Siraj Al-Munir in Explanation of Al-Jami' Al-Saghir in the Hadith of Al-Bashir Al-Nadhir* (No Date).
 - -Al-Badr, Abd Al-Muhsin Bin Hamad Bin Abd Al-Muhsin Bin Abdullah Bin Hamad Al-Abbad. *Explanation of Sunan Abi Dawood: Explanation of Sunan Abi Dawood.* <http://www.islamweb.net>.
 - -Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed Bin Ali Bin Thabit Bin Ahmed Bin Mahdi Al-Khatib (Died 463 AH). *The History of Baghdad. Investigated by Dr. Bashar Awad Maarouf. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 2002.*
 - -Al-Baghdadi, Abu Zakariya Yahya Bin Mu'in Bin Awn Bin Ziyad Bin Bastam Bin Abdul Rahman Al-Marri, (Died 233 A.H.). *The History of Ibn Mu'in (Narrated by Othman Al-Darmi). Investigated by Dr. Ahmed Muhammad Nour Seif. Damascus: Dar Al-Ma'moun for Heritage.*
 - -Al-Barqani, Ahmed Bin Muhammad Bin Ahmed Bin Ghalib, Abi Bakr (Died 425 A.H.). *Inquires of Abi Bakr Al-Barqani by Al-Daraqutni in Al-Jarh and Al-Ta'deel. Investigated and commented by Majdi Al-Sayyid Ibrahim. The Qur'an Library for Printing, Publishing and Distribution (No date).*
 - -Al-Busti, Muhammad Bin Haban Bin Ahmad Bin Haban Bin Moaz Bin Ma'bad, Al-Tamimi, Abi Hatim, Al-Darimi (Died 354 A.H.). *Al-Thuqat (The Trustworthy). 1st Edition, India: The Ottoman Encyclopedia of Hyderabad, 1973.*
 - -Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abi Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Othman Bin Qaymaz (Died 748 A.H.). *The Balance of Moderation in Criticism of Men. Investigated by Ali Muhammad Al-Bajawi. 1st Edition, Beirut: Dar al-Ma'rifah for Printing and Publishing, 1963.*
 - Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abi Abdullah Muhammad Bin Ahmad Bin Uthman Bin Qaymaz (Died 748 A.H.). *Biography of the Figures of the Nobles. Investigated by a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout. 3rd Edition, Al-Risala Foundation, 1985.*
 - -Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abi Abdullah Muhammad Bin Ahmed Bin Othman Bin Qaymaz (Died 748 A.H.). *The History of Islam and the Deaths of Celebrities and Notables. Investigated by Dr. Bashar Awad Maarouf. 1st Edition, Dar Al-Gharb Al-Islami, 2003.*
 - -Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abi Abdullah Muhammad Bin Ahmed Bin Othman Bin Qaymaz (Died 748 A.H.). *Biography of the Figures of the Nobles. Cairo: Dar Al-Hadith, 2006.*
 - -Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad Bin Ahmed

- Bin Othman Bin Qaymaz (Died 748 A.H.). *Al-Kashef in the Knowledge of those who have a Narration in the Six Book. Investigated by Muhammad Awama Ahmed Muhammad Nimr Al-Khatib. 1st Edition, Jeddah:, Dar al-Qibla for Islamic Culture, the Qur'an Sciences Foundation, 1992 .*
- -Al-Dimashqi, Ibrahim Bin Muhammad Bin Muhammad Kamal Al-Din Ibn Ahmad Bin Hussein, Burhan Al-Din Ibn Hamza Al-Husayni Al-Hanafi (Died 1120 A.H.). *Rhetoric and Definition in the Reasons for the Occurrence of the Noble Hadith. Investigated by Saif Al-Din Al-Katib. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.(No Edition).*
 - -Al-Eid, Taqi Al-Din Abu Al-Fath Muhammad Bin Ali Bin Wahb Bin Muti' Al-Qushairi, Ibn Daqiq (Died 702 A.H.). *Explanation of the Forty Nawawi in the Authentic Hadiths of the Prophet. 6th Edition, Al-Rayyan Foundation, 2003 .*
 - -Al-Hamad, Abdul Qadir Shaybah. *The jurisprudence of Islam, "Explanation of Bulugh al-Maram from Collecting Evidence of Rulings". 1st Edition, Saudi Arabia: Al-Rasheed Press, 1982 .*
 - -Al-Hanafi, Ibn Abdeen, Muhammad Amin Bin Umar Bin Abd Al-Aziz Abdeen Al-Dimashqi (Died 1252 A.H.). *The Confused Response to Al-Durr Al-Mukhta. 2nd Edition, Beirut: Dar Al-Fikr, 1992 .*
 - -Al-Jaafi, Muhammad Bin Ismail Abi Abdullah Al-Bukhari (d. 256 AH). *Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar from the Affairs of the Messenger of Allah, Mohammad (Peace be upon Him), his Sunnah and his days, "Sahih al-Bukhari". Investigated by Muhammad Zuhair Bin Nasser Al-Nasse. 1st Edition, Dar Touq Al-Najat, 11422 A.H.*
 - -Al-Kalabadhi, Ahmed Bin Muhammad Bin Al-Hussein Bin Al-Hassan, Abi Nasr Al-Bukhari (Died 398 A.H.). *Al-Hidah and Irshad in Knowledge of the People of Trust and Rectitude. Investigated by Abdullah Al-Laithi. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Maarifa, 1407 A.H.*
 - -Al-Kamakhi, Othman Bin Saeed (Died 1171 A.H.). *Al-Muhaiyya fi Kashf Asrar Al-Muwatta'. Investigated by Ahmed Ali. Cairo:, Dar Al-Hadith, 2005 .*
 - -Al-Khattabi, Abu Suleiman Hamad Bin Muhammad Bin Ibrahim Ibn Al-Khattab Al-Basti (Died 388 A.H.). *Maalim of the Sunnahs: An Explanation of Sunan Abi Dawood. 1st Edition, Aleppo: Al-Mubta'a Al-Ilmya, 1932.*
 - -Al-Kufi, Abu Hasan Ahmad Bin Abdullah Bin Saleh Al-Ajli (Died 261 A.H.). *Knowledge of the trustworthy men of Hadith and the weak, and Mentioning their doctrines and News. Investigated by Abd Al-Alim Abd Al-Azim Al-Bastoy. 1st Edition, Saudi Arabia: Al-Dar Library, 1985 .*
 - -Al-Madani, Malik Bin Anas Bin Malik Bin Amer Al-Asbahi (Died 179 A.H.). *Al-Muwatta'. Investigated by Muhammad Mustafa Al-*

- Adhami. 1st Edition, Abu Dhabi: Zayed Bin Sultan Al Nahyan Charitable and Humanitarian Foundation, 2004.
- -Al-Maghrabi, Al-Hussein Bin Muhammad Bin Saeed Al-La'i (Died 1119 A.H.). Al-Badr Al-Tamam in Explaining the Blooq of Maram. Investigated by Ali Bin Abdullah Al-Zaben. 1st Edition, Dar Hajar (No Edition).
 - -Al-Makki, Al-Shafi'i Abi Abdullah Muhammad Bin Idris Bin Al-Abbas Bin Othman Bin Shafi' Bin Abd Al-Muttalib Bin Abd Manaf Al-Muttalib Al-Qurashi (Died 204 A.H.). Al-Au'm (The Mother). Beirut: Dar Al-Maarifa, 1990 .
 - -Al-Maliki, Muhammad Bin Ahmad Bin Muhammad Alish, Abu Abdullah (Died 1299 A.H.). Manah Al-Jalil in the Explanation of Khalil's Summary. Beirut: Dar Al-Fikr, 1989.
 - -Al-Maqdisi, Abu Muhammad Muwaffaq Al-Din Abdullah Bin Ahmad Bin Muhammad Bin Qudamah Al-Jamaili Al-Maqdisi, Al-Dimashqi Al-Hanbali, Ibn Qudamah (Died 620 A.H.). Al-Mughni by Ibn Qudamah. Cairo Library (No date).
 - -Al-Mazi, Yusuf Bin Abd Al-Rahman Bin Yusuf, Abi Al-Hajjaj, Jamal Al-Din Ibn Al-Zaki Abi Muhammad Al-Qada'i Al-Kalbi (Died 742 A.H.). Refinement of Perfection in the Names of Men. Investigated by Dr. Bashar Awwad Maarouf. 1st Edition, Beirut: Al-Risala Foundation, 1980 .
 - -Al-Mubarakfour, Abu Al-Ala Muhammad Abd Al-Rahman Ibn Abd Al-Rahim (Died 1353 A.H.). The Masterpiece of Al-Ahwadhi with an Explanation of Jami' Al-Tirmidhi. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
 - -Al-Muzhari, Al-Hussein Bin Mahmoud Bin Al-Hassan, Mazhar Al-Din Al-Zaydani, the blind Kufi, the blind Shirazi, the Hanafi (Died 727 A. H.). Al-Mafatih fi Sharh Al-Masabih. 1st Edition, Kuwaiti Endowments, 2012.
 - -Al-Nisa'i, Abu Abd Al-Rahman Ahmad Bin Shuaib Bin Ali Al-Khorasani (Died 303 A.H.). The Great Sunnahs. Investigated by Hassan Abdul Moneim Shalabi. Supervised by Shuaib Al-Arnaout. Presented by Abdullah Bin Abdul Mohsen Al-Turki. 1st Edition, Beirut: Al-Risala Foundation, 2001.
 - Al-Nisaburi, Muslim Bin Al-Hajjaj Abi Al-Hussein Al-Qushairi (Died 261 A.H.). Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar in Transferring Justice from Justice of the Messenger of Allah, Mohammad (Peace be upon Him), "Sahih Muslim". Investigated by Muhammad Fouad Abdel-Baqi. Beirut: The Arab Heritage Revival House (No date).
 - -Al-Qari, Ali Bin Sultan Muhammad, Abi al-Hasan Nur Al-Din Mulla Al-Harawi (Died 1014 A.H.). Marqat Al-Mafatih, Explanation of the Mishkat Al-Masabih. 1st Edition, Beirut: Dar al-Fikr, 2002 .
 - -Al-Qasimi, Muhammad Jamal Al-Din Bin Muhammad Saeed Ibn

- Qasim Al-Hallaq (d. 1332 AH). *Rules of Modernization from the Arts of the Term of Hadith*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiya (No date).
- -Al-Qazwini, Ibn Majah Abi Abdullah Muhammad bin Yazid (Died 273 A.H.). *Sunan Ibn Majah*. Investigated by Muhammad Fouad Abdul-Baqi. The Arab Book Revival House, Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi (No date).
 - -Al-Qurtubi, Abu Al-Abbas Ahmed Bin Omar Bin Ibrahim (Died 656 A.H.). *Al-Mufhim for what was confusing in summarizing Muslim's Book*. Verified, commented and presented by Muhyi Al-Din Dib Misto, Ahmed Muhammad Al-Sayyid, Yusuf Ali Budaiwi, Mahmoud Ibrahim Bazzal. 1st Edition, Beirut: Dar Ibn Katheer and, Dar Al-Kalam Al-Tayyib, 1996.
 - -Al-Samarqandi, Abu Muhammad Abdullah Bin Abd Al-Rahman Ibn Al-Fadl Bin Bahram Bin Abd Al-Samad Al-Darimi, Al-Tamimi (Died 255 A.H.). *Musnad Al-Darimi*, known as (Sunan Al-Darimi). Investigated by Hussein Salim Asad Al-Darani. 1st Edition, Saudi Arabia: Dar Al-Mughni for Publication and Distribution, 2000 .
 - -Al-Shafi'i, Shams Al-Din, Muhammad bin Ahmed Al-Khatib Al-Sherbiny (Died 977 A. H.). *Mughni Al-Muhtaj to know the Meanings of Ilfadh Al-Manahij*. 1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, 1994 .
 - -Al-Shafi'i, Shihab Al-Din Abi Al-Abbas Ahmed Bin Hussein Bin Ali Bin Raslan Al-Maqdisi Al-Ramli (Died 844 A.H.). *Explanation of Sunan Abi Dawood*. Investigated by a number of researchers at Dar Al-Falah under the supervision of Khaled Al-Ribat. 1st Edition, Egypt: Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation, Fayoum, 2016 .
 - Al-Shafi'i, Zakariya bin Muhammad bin Ahmed bin Zakariya Al-Ansari, Zain Al-Din Abi Yahya Al-Suniki Al-Masry (Died 926 A.H.). *The Grant of Al-Bari with an Explanation of Sahih Al-Bukhari called "The Masterpiece of Al-Bari"*. Investigated by Suleiman Bin Duray' Al-Azmi. 1st Edition, Saudi Arabia: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution, 2005 .
 - -Al-Shaibani, Abu Abdullah Ahmad Bin Muhammad Bin Hanbal Bin Hilal Bin Asad (Died 241 A.H.). *Musnad of Imam Ahmad Bin Hanbal*. Investigated by Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid et al. Supervised by Abdullah Bin Abdul Mohsen Al-Turki. 1st Edition, Al-Risala Foundation, 2001.
 - -Al-Sijistani, Abu Dawood Suleiman Bin Al-Ash'ath Bin Ishaq Bin Bashir Bin Shaddad Bin Amr Al-Azdi (Died 275 A.H.). *Sunan Abi Dawood*. Investigated by Muhammad Mohiuddin Abd Al-Hamid. Beirut: Al-Asriyyah Library (No date)..
 - Al-Uthaymeen, Muhammad Bin Salih. *Fath Dhul Jalal wa'l-Ikram bi Sharh Bulugh Al-Maram*. Investigated and commented by Subhi Bin Muhammad Ramadan and Umm Israa bint Arafa Bayoumi. 1st

- Edition, Islamic Library for Publishing and Distribution, 2006 .
- -Al-Walwi, Muhammad Bin Ali Bin Adam Bin Musa Al-Athiwi. Explanation of Sunan Al-Nisa'i called "Dhakhira Al-Aqbi fi Sharh Al-Mujtaba'. 1st Edition, Dar Al-Miraj International Publishing House, Dar Al-Brum for Publishing and Distribution(No date).
 - -Al-Wulawi, Muhammad Ibn Ali Ibn Adam Ibn Musa Al-Atibi. Al-Bahr Al-Muhit Al-Thajjaj fi Sharh Sahih Al-Imam Muslim Ibn Al-Hajjaj.1st Edition, Dar Ibn Al-Jawzi, 1436 A.H.
 - -Holy Quran
 - -Ibn Abi Hatim, Abu Muhammad Abd Al-Rahman Bin Muhammad Bin Idris Bin Al-Mundhir Al-Tamimi, Al-Handhali, Al-Razi (d. 327 AH). Al-Jarh wa'l-Ta'deel. 1st Edition, Hyderabad: The Ottoman Encyclopedia Council, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1952
 - -Ibn Al-Atheer, Abu Al-Hasan Ali Ibn Abi Al-Karam Muhammad Ibn Muhammad Ibn Abd Al-Karim Ibn Abd Al-Wahed Al-Shaibani Al-Jazari, Izz Al-Din (Died 630 A.H.). Asad Al-Qaba in the Knowledge of the Companions. Investigated by Ali Muhammad Moawad, Adel Ahmed Abdel-Mawgoud. 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Alami, 1994.
 - -Ibn Al-Malik, Muhammad Bin Izz Al-Din Abd Al-Latif Bin Abd Al-Aziz Bin Amin Al-Din Bin Fereshta, Al-Rumi Al-Kirmani, Al-Hanafi, (Died 854 A.H.). Explanation of Misbah Al-Sunnah by Imam Al-Baghawi. Investigated by a specialized committee of investigators under the supervision of Nur al-Din Talib. 1st Edition, Islamic Culture Department, 2012.
 - -Lashin, Musa Shaheen. Al-Manhal Al-Hadith fi Sharh Al-Hadith. 1st Edition, Dar Al-Madar Al-Islami, 2002.
 - -Muhammad Bin Ismail Bin Ibrahim Bin Al-Mughira Al-Bukhari, Abi Abdullah (Died 256 A.H.). The Great History. Hyderabad: The Ottoman Encyclopedia.
 - -Shihab Al-Din, Ahmed Bin Muhammad Bin Abi Bakr Bin Abdul-Malik Al-Qastalani Al-Qutaibi Al-Masry, Abi Al-Abbas (Died 923 A.H.). Irshad Al-Sari to explain Sahih Al-Bukhari. 7th Edition, Egypt: Al-Kubra Al-Amiri Press, 1323 A.H.